

قرار رقم 10 بتاريخ 10 نونبر 2023 بشأن فتح باب  
الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية بجماعة اقصري

### إن رئيس مجلس جماعة اقصري

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 الموافق (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق (31 اغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الاجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ: 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21-2522 بتاريخ: 28 اكتوبر 2021 بتحديد شروط و كفاءات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات .
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة أقصرمير رقم: 2019/1 المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة اكادير اداوتنان بتاريخ 25 مارس 2019.

## ق ر ر م ا ي ل ي

المادة الأولى: تعلن جماعة اقصري عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية بجماعة اقصري (عددتها 01)؛

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بجماعة اقصري في وجه :

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة اقصري الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على اقدمية سنتين (02) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة؛
- 2- الموظفون المرسمون أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة، غير انه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

غير انه يمكن استثناء من احكام الفصل السابق, ان يترشح لمنصب مدير المصالح الموظفون المرسمون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل, المتوفرون على اقدمية لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بإدارة الدولة او الجماعات , منها 4 سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب شاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.

✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شان تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه
- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمقر جماعة اقصري قبل تاريخ: **31 يناير 2024** وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس مجلس جماعة اقصري عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويلصق بمقر الجماعة.

إمضاء : رئيس المجلس الجماعي

الرئيس  
بن جدي عبد الرحيم

